

الجمهورية التونسية
وزارة العدل

الادارة الجهوية ببنزرت

استشارة عدد 13 / 2023

**

كراس الشروط الخاصة
بإبرام عقد صيانة شبكة
التسخين

استشارة عدد 13 / 2023

كراس الشروط الخاصة بإبرام عقد صيانة شبكة التسخين

الفصل 01: الأطراف:

- وزارة العدل، ممثلة في شخص السيد المدير الجهوي بوزارة العدل ببنزرت مقرها شارع فرحت حشاد 7000 بنزرت باعتبارها المشتري

من جهة

والسيد وكيل شركة
..... مقرها باعتبارها المزود.
من جهة أخرى

الفصل 02: الموضوع:

يتعلق كراس الشروط الإدارية الخاصة هذا بإبرام عقد صيانة شبكة التسخين وذلك كما هو مبين بالجدول التالي:

المقرات المعنية	الخصائص الفنية	المبلغ الجملي السنوي
محكمة الناحية ببنزرت و فرع المحكمة العقارية ببنزرت و محكمة الناحية بمنزل بورقيبة و محكمة الناحية بماطر و محكمة الناحية براس الجبل	شبكة التسخين	المبلغ الجملي السنوي دون الأداءات.
		المبلغ الجملي للأداءات
		المبلغ الجملي السنوي باعتبار الأداءات

الفصل 03: تقديم العروض:

يتعين على المشارك إيداع العروض بمكتب الضبط بالطابق الاول للإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت الكائن بشارع فرحت حشاد 7000 بنزرت وذلك في ظرف خارجي يحمل عباره:

« لا يفتح استشارة عدد 13/2023 المتعلقة بإبرام عقد صيانة شبكة التسخين »

تقديم العروض في أجل أقصاه 27/02/2023.

- العرض الفني: يحتوي العرض الفني على الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 04 ويجب أن تكون جميع الوثائق مؤرخة وممضاة ومحفوظة من العارض.

- العرض المالي: يحتوي العرض المالي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل عدد 04 ويجب أن تكون جميع الوثائق مؤرخة وممضاة ومحفوظة من العارض.

▪ يتم ايداع العرض المالي والفنى والوثائق الإدارية بمكتب الضبط بالطابق الاول للإدارة الجهوية لوزارة العدل ببنزرت الكائن بشارع فرحت حشاد 7000 بنزرت

▪ تقصي لجنة الفتح آليا العروض في الحالات التالية:

► العروض الواردة بعد آخر أجل لتقديم العروض.

► عدم إرجاع وثيقة التعهد وجدول الأسعار.

▪ تقصي لجنة فرز وتقييم العروض في الحالات التالية:

► عدم تقديم الوثائق والمؤيدات الازمة بعد إنتهاء الفترة الإضافية لاستكمال الوثائق.

الفصل 04: الوثائق المطلوبة: يجب أن يحتوي ملف الإستشارة على الوثائق التالية:

1- الوثائق الإدارية:

العدد	الوثائق المطلوبة	البيانات الواجب اتباعها
1	بطاقة إرشادات عامة حول العارض.	محررة حسب الملحق عدد 01 وتحمل إمضاء و تاريخ و ختم العارض.
2	نسخة من رخصة التزكية أو كراس الشروط لممارسة نشاط المقاولات أو أي وثيقة ثبت ممارسة النشاط.	نسخة مطابقة للأصل سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض.

- ب 3 صنف 02 فأكثر -

كراس الشروط الخاصة بابرام عقد صيانة شبكة التسخين	التسخين المركزي الخاصة بالاستشارة	3
ننسخة سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض.	نسخة من السجل الوطني للمؤسسات.	4

2- العرض الفني:

العدد	الوثائق المطلوبة	البيانات الواجب اتباعها
1	قائمة في التجهيزات المركزية موضوع الصيانة الدورية	حسب الملحق عدد 02، وتحمل إمضاء وتاريخ وختم العارض.

3- العرض المالي:

العدد	الوثائق المطلوبة	البيانات الواجب اتباعها
1	وثيقة التعهد (Soumission)	مستكمل البيانات مؤشر و ممضى و مؤرخ و يحمل ختم العارض.
2	جدول الأسعار الفردية (Bordereau des Prix)	مستكمل البيانات ممضى من طرف العارض و مؤرخ و يحمل ختمه.

الفصل 05: تحديد قيمة العرض

- يجب على العارض إدراج الأثمان بجدول الأسعار بالأرقام وبلسان القلم دون اعتبار الأداءات وباحتساب جميع الأداءات والمعاليم.
- في صورة تضارب بين الأثمان بلسان القلم والأثمان بالأرقام في جدول الأسعار يتم إعتماد الثمن المدرج بلسان القلم.

الفصل 06: الشروط الخاصة بالثمن:

تشتمل الأثمان الفردية المشار إليها بجدول الأسعار على جميع الأداءات والمعاليم والمصاريف وهي ثابتة وغير قابلة للمراجعة طيلة مدة سريان العقد.

الفصل 07: مدة العقد

يعتبر هذا العقد صالحًا لمدة سنة (01) بداية من تاريخ المصادقة عليه وهو قابل للتجديد ضمنياً ما لم يقع إعلام أحد الطرفين بفسخ العقد بمكتوب مضمون الوصول وذلك قبل شهر واحد من نهاية هذا العقد.

الفصل 08: كيفية الخلاص

يتم دفع المبالغ الراجعة إلى الشركة المتعاقدة كل ستة (06) أشهر وذلك بعنوان إنجاز الأشغال المنصوص عليها بعدد الصيانة خلال الفترة المذكورة وذلك بعد الإقرار بإنجاز الخدمة من قبل ممثل عن الادارة بالمقر المعنى بالصيانة. تتم عملية خلاص التدخلات المنجزة في إطار هذا العقد بعد تقديم فاتورة من أربع نظائر من طرف المؤسسة المتعاقدة تتضمن المبلغ بالأرقام وبلسان القلم وتكون مختومة ومؤرخة وممضاة مصحوبة بنسخ من تدخلات الصيانة مضافة من قبل مسؤول بالإدارة الجهوية أو المحكمة وتحمل الطابع الدائري للإدارة أو المحكمة وجوبا.

الفصل 09: المحاسب العمومي:

قابض المجلس الجهوي هو المحاسب المكلف بدفع المستحقات.

الفصل 10: طبيعة أشغال الصيانة وكيفية إنجازها

تجز خدمات صيانة المعدات والتجهيزات موضوع الإستشارة بالتنسيق مع صالح الادارة التي تتولى مراقبة حسن تنفيذ أعمال الصيانة وت تكون هذه الخدمات من:

- ✓ **خدمات الصيانة الوقائية:** تتمثل خدمات الصيانة الوقائية في أعمال مراقبة وتفقد دوري للمعدات والتجهيزات المركزية والمذكورة بالملحق عدد 02.

✓ **الصيانة العلاجية:** تتمثل الصيانة العلاجية في تدخلات منفردة على إثر طلب من الإداره ومرتبطة أساساً وحصرياً بوقوع عطب بإحدى مكونات المعدات والتجهيزات والتي تنقسم إلى نوعين:

• **أعطال عاديه:** لا تستوجب استبدال قطع الغيار والاقتصار على تدخل الفريق الفني المختص للشركة المتعاقدة قصد المعاينة ووضع المعدات في حالة اشتغال عادي وذلك دون فوترة هذا التدخل بإعتبار أن العقد يغطي تكاليف اليد العاملة سواء بالنسبة لخدمات الصيانة الوقائية أو العلاجية طيلة المدة التعاقدية على إثر طلب من الإداره للتدخل في ظرف 24 ساعة الموالية للطلب.

• **أعطال هامة:** يتم تشخيصها من قبل الشركة المتعاقدة على إثر طلب من الإداره للتدخل في ظرف 24 ساعة ويتحقق من خلال المعاينة ضرورة استبدال قطع الغيار حيث تتولى الشركة المتعاقدة في هذه الحالة تحديد قطع الغيار المزمع تغييرها مرافقه بعرض في الأثمان بخصوصها دون احتساب كلفة اليد العاملة، وتتولى الإداره على ضوء ذلك في صورة الإقرار بمقبولية الأثمان المقترحة إصدار إذن بالتزود لقطع الغيار اللازمة. أما في صورة الإقرار بعدم مقبولية الأثمان المقترحة تتولى الإداره عرض الأثمان التي تراها مناسبة على الشركة المتعاقدة فإن أبدى موافقته عليها يتلزم هذا الأخير بتوفير قطع الغيار اللازمة وفي صورة الرفض تقتضي الإداره قطع الغيار من المزود صاحب الأثمان الدنيا بعد القيام باستشارة في الغرض وتجزأ أعمال الإصلاح وجوباً من طرف صاحب الصفة في إطار أعمال الصيانة العلاجية لضمان استمرارية استغلال هذه المعدات، وذلك بعد إعلامه كتابياً أو عن طريق البريد الإلكتروني من طرف الإداره وحسب الشروط التالية:

* تلتزم الشركة بإصلاح جميع أنواع المعدات وبحضور ممثل عن الإداره بعد الإعلان بموعد التدخل.

* عند إسناد الموافقة الكتابية للشركة المتعاقدة لاقتناء قطع الغيار المطلوبة تكون هذه الأخيرة ملزمة بإدراجها ضمن فاتورة منفصلة يتم خلاصها خارج المستحقات المنصوص عليها بعد احتساب المبالغ المستحقة بعنوان اليد العاملة باعتبارها مدرجة صلب الثمن المقترح بالعقد.

* تلتزم الشركة بتقديم قطع الغيار التي تم استبدالها إلى ممثل الإداره بعد إتمام عملية الإصلاح.

* في صورة تكرر نفس العطب يتم القيام بالتدخل دون فوترة.

الفصل 11: برنامج التدخل:

تلزم الشركة المتعاقدة بالقيام بعمليات الصيانة الدورية للمعدات والتجهيزات المركزية و تجزأ أعمال الصيانة الوقائية (intervention préventive) خلال المدة الممتدة من 01 نوفمبر إلى موفى شهر ديسمبر من كل سنة بمعدل مرة واحدة في السنة.

وتتجزأ أعمال الصيانة العلاجية (Réparation) كل ما دعت الحاجة لذلك

الفصل 12: آجال التدخل

تلزم الشركة المتعاقدة بالتدخل في أسرع وقت ممكن في حالة حصول عطب مهما كان نوعه بالمعدات موضوع العقد وذلك في أجل 24 ساعة ابتداء من تاريخ الإعلان.

الفصل 13: مدة صلوحية العرض

بمجرد تقديم عرضه يصبح المشارك في الإستشارة ملزماً به لمدة تسعين (90) يوماً بداية من اليوم الموالي لل التاريخ الأقصى لقبول العروض .

الفصل 14: عيوب في تدخلات الصيانة

تحمل الشركة المتعاقدة كامل المصارييف المنيرة عن عيوب عمليات الصيانة أو فقدان تجهيزات أو قطع غيار تم التدخل في صيانتها بطريقة عشوائية من قبل الشركة المتعاقدة او في صورة تلف او تعطل التجهيزات نتيجة إهمال او عدم القيام بصيانتها على الوجه الأكمل.

الفصل 15: عقوبات التأخير

ينجر عن كل تأخير في الشروع في أعمال الصيانة الوقائية أو العلاجية تطبيق عقوبة مالية من طرف الإداره وذلك كما يلى:

➢ **أعمال الصيانة الوقائية:** يترتب عن التأخير في إنجاز أعمال الصيانة الوقائية غرامة مالية بمبلغ قدره مائة دينار (100 د) بعنوان كل يوم تأخير. ويتم احتسابه بداية من اليوم الأول لحلول الأجل الدوري لإجراء أعمال الصيانة المطلوبة.

أعمال الصيانة العلاجية: يترتب عن التأخير في إنجاز أعمال الصيانة العلاجية غرامة مالية بمبلغ قدره مائة ديناراً (100 د) بعنوان كل يوم تأخير. ويتم احتسابه بعد 24 ساعة بداية من تاريخ توصل صاحب العقد بالإشعار الصادر عن طريق الإدارة.

الفصل 16: فسخ العقد

يمكن لوزارة العدل فسخ عقد الصيانة وفقا للأسباب التالية:

- في حال التأخير المتكرر عند عملية التدخل.
 - إذا خالفت الشركة المتعاقدة مقتضيات العقد.
 - تدخل عشوائي نتج عنه تلف أجهزة.
 - إذا قامت الشركة المتعاقدة بأعمال غش أو تحاول إفلات الشركة المتعاقدة.
 - في حالة التصفية أو التسوية العدلية للشركة.

إذا لم يف صاحب الصفة بالتزاماته وذلك بعد مرور عشرة (10) أيام عمل من تاريخ تبليغ التنبية عليه بواسطة رسالة مضمومة الوصول مع الإعلام بالبلوغ ويتحمل صاحب العقد جميع المصروفات والمسؤولية المنجرة عن ذلك مع إمكانية تغريمته نتيجة التأخير في تنفيذ بنود العقد.

الفصل 17: فض الخلافات

في صورة حصول نزاع بخصوص تفاصيل مقتضيات هذا العقد وعند تعذر تسوية الخلاف بالتراخي يعرض النزاع على أنظار المحاكم التونسية المختصة وفقاً للتشريع والترتيب الجاري بها العمل في الغرض.

الفصل 18: الإطار القانوني لكل عقد

يُخضع كل عقد صيانة لأحكام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 14 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

الفصل 19: مصاريف التسجيل

تحمل مصاريف تسجيل هذا العقد على حساب الشركة المتعاقدة ولا يقع تعويضها.

الفصل 20: صحة وسريان مفعول العقد

لا يكون العقد صحيحًا وساري المفعول إلا بعد إمضائه من قبل الطرفين.

الفصل 21: أحكام عامة

بالنسبة لكل ما لم يتعرض له هذا العقد فإنه يقع تطبيق الأحكام التي حاصلت بها القوة المئوية والتراكم الحراري، وبها العمل.

الفصل 22: السرية

يقر مقدم الخدمة بأنه ملزم باحترام السرية المهنية والالتزام بالسلطة التقديرية في جميع الأمور المتعلقة بالواقع و المعلمات والقدرات التي تكون على علم بها أثناء تنفيذ أعمال الصيانة

بنزرت في حرر بنزرت في اطلع عليه وصادقت

الجمهورية التونسية
وزارة العدل

الادارة الجهوية ببنزرت

استشارة عدد 13 / 2023

**

الملاحق الخاصة
بإبرام عقد صيانة شبكة
التسخين

ملحق عدد 01

بطاقة إرشادات عامة

الإسم أو الصفة:.....

العنوان:.....

الهاتف:.....

البريد الإلكتروني:.....

المعرف الجبائي عدد:.....

مرسم بالسجل التجاري تحت عدد:.....

التسجيل بسجل الشركات بـ:.....

تاريخ التسجيل:.....

الشخص المتمع بالتوكيل وتوقيع المستندات المتعلقة بالمناقصة (الإسم و اللقب و الصفة):.....

حرر بـ..... في.....

إمضاء وطابع العارض

ملحق عدد 02**قائمة في التجهيزات المركزية بالمقرات المعنية (التدخلات الوقائية)**

N°	Désignation	Unité	Qté
1	<ul style="list-style-type: none"> • Production Calorifique : <ul style="list-style-type: none"> - Chaudière : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général de la chaudière (nettoyage, peinture, remise en état des panneaux). - Vérification de thermostat, thermomètre, soupapes, régulateur de tirage, calorifuge. - Bruleur : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général du brûleur incluant le contrôle de la fumée, la vérification de régulateur du circuit électrique, Nettoyage de cellule U.V et filtre à FUEL. 		
2	<ul style="list-style-type: none"> • Adoucisseur : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général de l'adoucisseur, Nettoyage du filtre d'aspiration du sel compris bac à sel et filtre d'aspiration. 		
3	<ul style="list-style-type: none"> • Pompes : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général et vérification des pompes 	Ens	05
4	<ul style="list-style-type: none"> • Radiateurs : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général pour tous les radiateurs existants et nettoyage assurant le bon fonctionnement 		
5	<ul style="list-style-type: none"> • Tuyauterie , réseau distribution, ... : <ul style="list-style-type: none"> - Entretien général et assurer le bon fonctionnement 		
6	<ul style="list-style-type: none"> • Electricité : <p>Armoire chauffe-eau :</p> <ul style="list-style-type: none"> - Contrôle et vérification du système de régulation (régulateurs, sondes, convertisseurs) et, dépoussiérage et nettoyage de l'armoire électrique. - Vérification des organes de sécurité et Contrôle du bon fonctionnement des organes de commande. - Mesures des tensions électriques et ampérage consommés par chaque récepteur. 		

وثيقة التعهد

- إني الممضى أسفه (الاسم واللقب والخطة)
- المتصرف باسم وحساب
.....
- المنخرط بالصندوق القومي للضمان الاجتماعي تحت عدد
.....
- المرسم بالسجل التجارى في تحت عدد
.....
- المعين محل مخابرته ب (ذكر العنوان بالكامل)
.....

بصفتي:
وبعد الاطلاع على جميع الوثائق والمكونة لملف الاستشارة عدد 13 / 2023 وال المتعلقة بابرام عقد صيانة شبكة التسخين بمقرات محاكم الناحية و فرع المحكمة العقارية الراجعة بالنظر الى الادارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت أتعهد وألتزم بما يلى :

- 1) - القيام بأشغال الصيانة للتجهيزات المركزية بالمقرات المعنية وفقا للشروط المبينة بملف الإستشارة و طبقا لجدول الأسعار، مقابل الأثمان الثابتة و الغير قابلة للمراجعة و التي حدتها بنفسى بمبلغ جملي مفصل كما يلى:
 - المبلغ دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة(المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
 -
.....
 - مبلغ الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
 -
.....
 - المبلغ باعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
 -
.....

* في صورة اقتراح تخفيض يجب ذكره في وثيقة التعهد

- 2) - قبول الطبيعة الثابتة لأثمان العرض.
- 3) - البدء في تنفيذ الخدمات موضوع الإستشارة في الآجال المتفق عليها بالعقد.
- 4) - تطبيق جميع البنود المدرجة بشروط المشاركة.
- 5) - الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة تسعين (90) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض.
- 6) - بأننى منخرط بالصندوق الوطنى للضمان الاجتماعى وأدلى بما يثبت أننى في وضعية قانونية إزاء الصندوق طبقا للشهادة المصاحبة والصالحة في هذا التاريخ.
* يدفع المشتري العمومي المبالغ المستحقة بموجب التعهد بتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد
.....
.....

حرر ب في
صاحب العرض
(الإمضاء و الختم)

جدول الأسعار الفردية السنوية

البيان	الكمية	الثمن الفردي(السنوي) باعتبار الأداءات	الثمن الجملي(السنوي) باعتبار الأداءات
الصيانة الوقائية (حسب الملحق عدد 02 المصا حاب للاستشارة) والعلاجية لشبكة التسخين بمقرات محاكم النواحي و فرع المحكمة العقارية بينزرت الراجعة بالنظر الى الادارة الجهوية لوزارة العدل بينزرت تبعا لما تم التنصيص عليه بكراس الشروط الخاصة بالاستشارة عدد 13/2023 و الملحق المصاحبة .	01
المبلغ السنوي دون اعتبار الأداءات			
الأداء على القيمة المضافة			
المبلغ السنوي باعتبار الأداءات			

حدد	المبلغ	السنوي
القلم	لصيانة شبكة التسخين (بالدينار ولسان..... باعتبار الأداءات.....)

حرر بـ في
صاحب العرض
(الإمضاء و الختم)